[181] [صار ك] الجميع أحد وثلاثون فعلا وكيفية. وفي الركعة الثانية مثلها. [إلا تجديد النية، وكيفيتها، وتكبيرة الاحرام، وكيفياتها (49)]، وهي أربعة، تبقى سبعة وعشرون يصير الجميع في الركعتين ثمانية وخمسين فعلا وكيفية. ويضاف (50) إلى ذلك ستة أشياء: 1 - 4 - الجلوس للتشهد، والطمأنينة فيه والشهادتان. 5 و 6 - والصلاة على النبي، والصلاة على آله. يصير الجميع أربعة وستين فعلا وكيفية. فإن كانت صلاة الفجر انضاف إلى ذلك، التسليم على قول بعض أصحابنا، وعلى قول الباقين هو سنة. وإن كانت الظهر، أو العصر أو العشاء الآخرة انضاف إلى ذلك مثلها إلا تجديد النية وكيفيتها (51) وتكبيرة الاحرام وكيفيتها وهي أربعة أشياء، ويسقط عنه قراءة ما زاد على (52) الحمد، ويكون في قراءة الحمد مخيرا بينها وبين عشر تسبيحات يبقى ستون فعلا وكيفية يصير الجميع مائة واربعة وعشرين (53) فعلا وكيفية. وإن كانت المغرب، انضاف إلى ما في الركعتين ثلاثة وثلاثون فعلا وكيفية. يصير الجميع سبعة وتسعين فعلا وكيفية. وأما المسنونات من الافعال في الركعة الاولى ثلاثة وثلاثون. [فعلا ص س]. 1 - 9 - التوجه بسبع تكبيرات بينهن ثلاثة أدعية، منها واحدة تكبيرة الإحرام. _____ 49 - كذا في (ص) وخ ل (س) اما في متن (س وك) فهكذا الا تجديد النية وتكبيرة الاحرام وكيفياتهما. 50 - (س): ينضاف. 51 - (ك) في الموردين: وكيفياتها. 52 - (ك): عن. 53 - (ص): وعشرون!
